



تكون الإجابة كما يلي:

الموضوع الأول:

(مقدمة 02 نقاط)

أولاً: أنظمة الإثبات الجنائي (08 نقاط)

- أ- نظام الإثبات المقيد
- ب- نظام الإثبات الحر
- ت- نظام الإثبات المختلط

ثانياً: موقف المشرع الجزائري من أنظمة الإثبات (08 نقاط)

- أ- مبدأ حرية الإثبات
- ب- الاستثناءات الواردة على مبدأ حرية الإثبات
- ت- مبدأ الاقتناع الشخصي للقاضي الجنائي

(الخاتمة 02 نقاط)

الموضوع الثاني:

(مقدمة 02 نقاط)

أولاً: مفهوم مبدأ الاقتناع الشخصي (08 نقاط)

- أ- تعريف مبدأ الاقتناع الشخصي
- ب- حدود مبدأ الاقتناع الشخصي

ثانياً: القيود الواردة على تعريف مبدأ الاقتناع الشخصي (08 نقاط)

- أ- القيود القانونية
- ب- القيود القضائية

(الخاتمة 02 نقاط)